

القرار رقم /٨٦/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١- السماح للجامعات الخاصة بقبول /٢٠/ طالباً زيادة على العدد المقرر (١٢٠) طالباً في كليات الطب للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ على ألا يقل مجموع درجات هؤلاء الطلاب في الشهادة الثانوية عن /٢٢٥/ علامة (بعد طي علامة التربية الدينية واعتماد أحد اللغتين الأجنبية)، ولا يشمل الطلاب الذين حازوا معدل /٢٢٥/ على الأقل وقبلوا في الجامعات الخاصة ووردت أسماءهم في القوائم المرسلة إلى الوزارة من قبل هذه الجامعات.

المادة ٢- الطلب من الجامعات الخاصة التي تم قبول الطلاب فيها وفقاً لأحكام المادة (١) من هذا القرار موافاة الوزارة بأسمائهم خلال موعد أقصاه ١٥/١٢/٢٠١٤.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/١١/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي



الدكتور محمد عامر المارديني

